

ولا دليل له فيما ذكره فان مراد القابل بمستغفر الرحمة الجنة
ومعناه جمع الله بيئتنا في الجنة التي هي دار القرار
ودار المعامرة ومحل الاستغفار وكثيرا يدخلها الذين
برجوا الله ثم من دخلها استغفر فيها انذارا من الحوادث
والاكدار وانما يحصل له ذلك برجوة الله جل جلاله
فكانه يقول اجمع بيننا في مستغفرنا له برحمتك
فصل روى النجاشي عن ابي بكر المتقدم قال لا تغفل
اللهم اجرنا من النار ولا تغفل اللهم ان رزقنا شفاععة النبي
صلى الله عليه وسلم فانما يسفح لمن استوجب النار
قلت هذا خطأ فاحش وجهالة بينه وكو لا خوف
الاعتذار بهذا اللفظ وكونه قد ذكر في كتب مصنفة
لما تجاسرت على حكايته فكم من حديث في الصحيح
جا عن ترغيب المؤمنين الكاملين بوعدهم شفاععة
النبي صلى الله عليه وسلم كقولك صلى الله عليه وسلم
من قال كما يقول المؤمن حلت له شفاعتي وغير ذلك
ولقد احسن الامام الحافظ الفقيه ابو الفضل عياض
رحمه الله تعالى في قوله قد عرف بالتنقل المستفيض
سؤال السلف الصالح رضي الله عنهم اجمعين شفاععة
بيننا صلى الله عليه وسلم وترغيبهم فيها قال وعلي
هذا لا يلتفت الي كراهة من كره ذلك لكونها لا تكون
الا للذين يبرهنون لانه ثبت في الاحاديث في صحيح مسلم
وعبره اثبات الشفاععة لا قوام في دخولهم الجنة
بغير حساب ولقوم في زيادة درجاتهم في الجنة

مثل ما

قال

قال ثم كل عاقل محترف بالتقصير محتاج الى العفو مستغفر
من كونه من المالكين ويلزم هذا القابل ان لا يدعوا بالمغفرة
والرجوة لانها الاصاب الذنوب وكل هذا اخلاق ما عرف من
دعا السلف والخلف **فصل** ومن ذلك ما حكاه النجاشي
عن هذا المذكور قال لا تغفل بركت علي رضي الرب الكريم
وقل بركت علي رضي الكريم قلت لا اصل لما قال **فصل**
ومن ذلك ما حكاه عن جماعة من العلماء انهم كرهوا ان
يسموا الطواف بالبيت شوطا او ذورا قالوا بل يقال
للمرة الواحدة طوفة والمرةين طوفتان وللثلاث
طوفات والسبع طواف قلت وهذا الذي قالوه لانهم
له املا ولعلمهم كرهوه لكونه من الفاظ الجاهلية
والصواب المختار انه لا كراهة فيه فقد روينا في صحيح
البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال امرهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يروا ثلاثة اشواط
ولم يمنعهم ان يروا ان يروا اشواط كلها الا لابقا
عليهم **فصل** ومن ذلك ضمما رمضان وجمادى
وما شبه ذلك اذا اريد به الشهر اختلف في كراهته فقال
جماعة من المتقدمين تكراه ان يقال رمضان من غير اضافة
الي الشهر روي ذلك عن الحسن النخعي ومجاهد قال
البيهقي الطريق اليهما ضعيف ومذهب اصحابنا انه يكره
ان يقال حرم رمضان ودخل رمضان وحض رمضان وما
اشبه ذلك مما لا يبرهنه تدل على ان المراد الشهر ولا يكره اذا
ذكر معه قرينة تدل على الشهر وتقولك صمت رمضان